

مواصفات وأسس تصنيف "المقاهي"

التعريف

المقهى مؤسسة سياحية مخصصة لاستقبال الزبائن وتقديم مأكولات خفيفة وبسيطة ومشروبات ويجوز لها تقديم المشروبات الروحية شرط خضوعها للقوانين النافذة وأن تبعد أكثر من عشرين متراً عن مداخل المدارس والمعابد .
يشترط في المقاهي أن تكون في بناء مستقل أو غير سكني وأن تكون في الطوابق الارضية دون سواها وأن يكون لها مدخل خاص بها .
ويعفى سكن المستثمر من هذا الشرط ويسحب الترخيص إذا اجر المسكن من الغير .
وإذا كانت المؤسسة تحتوي على متخت فيجب أن يكون غير محجوب عن الصالة وأن تتوفر فيه شروط التنظيم المدني .
تؤمن المقاهي بعض أنواع التسلية كورق اللعب وطاولات الزهر والداما والشطرنج وما شابهه والأراكيل، ولا يحق لها وضع طاولات لعب للأولاد (فليبرز وما شابه) الا في مكان خاص منفصل تماماً عن الصالة الشرعية .

التصنيف

(درجة اولى : ٤ نجوم) (درجة ثانية : ٣ نجوم) (درجة ثالثة : نجمتان) (درجة رابعة : نجمة واحدة)
وتقسم كل درجة الى فئتين " أ " و " ب "

الشروط الفنية

- سيارة لكل ٣٠ م^٢ من مساحة المؤسسة السياحية في مدن بيروت وطرابلس وزحلة وصيدا ولكل كسر يزيد عن ١٥ م^٢ .
- سيارة لكل ٢٠ م^٢ من مساحة المؤسسة في بقية المدن والقرى ولكل كسر يزيد عن ١٠ م^٢ .
- يجب تأمين حمامات الزبائن نسبة لمساحة الصالة وفقاً للتالي :

مواصفات وعدد حمامات الزبائن

من ١٠٠ إلى ٢٠٠ م ^٢		من ٥٠ إلى ١٠٠ م ^٢		أقل من ٥٠ م ^٢	مساحة الصالة
رجال	نساء	رجال	نساء		
١	١	١	١	١	عدد الحمامات
٢	٢	١	١	١	عدد المراحيض في كل حمام

ملاحظة : لكل مرحاض مغسلة خارجية .

ستعاض عن المرحاض بمبولة للرجال شرط تأمين مرحاض واحد على الأقل .

مين مرحاض اضافي لكل من النساء والرجال على كل ١٠٠ م^٢ اضافية .